

لجنة حدود الجرف القاري



الدورة الثالثة

نيويورك، ٤ - ١٥ أيار/ مايو ١٩٩٨

جدول الأعمال

- ١ - افتتاح رئيس اللجنة للدورة الثالثة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - تنظيم الأعمال.
- ٤ - رسالة موجهة من المستشار القانوني، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية إلى لجنة حدود الجرف القاري، وتتضمن الرأي القانوني فيما يتعلق بانطباق اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها على أعضاء اللجنة (CLCS/5).
- ٥ - مبادئ توجيهية تقنية فيما يتصل بالبيانات والمعلومات التي تدرج في التقارير المقدمة من الدول الساحلية (تقارير الأفرقة العاملة الستة التابعة للجنة).
- ٦ - النظر في القضايا المتعلقة في النظام الداخلي للجنة.
- ٧ - تقديم المشورة العلمية والتقنية إلى الدول الساحلية على النحو المشار إليه في الفقرة ١ (ب) من المادة ٣ من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.
- ٨ - مسائل أخرى.
